

أحوال من صام مع أهل بلد وأفطر مع أهل بلد آخر

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ما حكم من صام ثم سافر الى بلد يختلف واخوه عن وقت وكيف يكون من سافر الى بلد يختلف بعضه - [00:00:05](#)

إذا كان إذا كان لم يصم ثلاثين يوما هذا لا اشكال فيه فلو صام انسان مثلا ثمانية وجاء الى بلد هذا البلد هل هم سابقون بالصوم؟ فافطروا او متأخرون بالصوم فلا زالوا على - [00:00:25](#)

فانت في هذه الحال عليك ان توافقه في الصوم والفطر اذا كنت لم تصم ثلاثين يوما لابد لم تصم ثلاثين يوما فعليك ان توافقهم في الفطر والصوم. فلو كنت مثلا صمت تسعا وعشرين يوما وجئت وهم - [00:00:45](#)

صائمون ولو فرض ان البلد الذي غادرته رأوا الهلال في تلك الليلة وانت وصلت الى ذلك البلد وهم وصلت ذلك البلد ولم يفطروا. فاذا فقصوا معهم لانه كما قال عليه الصوم يوم يصوم الناس. حديث عن ابي هريرة - [00:01:05](#)

وان وجدتهم قد افطروا وجدتهم مفطرين فانه في هذه الحال تفطروا معهم لان لا تصوم الناس مفطرون تصوم معهم ولو كنت صمت ثمانية وعشرين يوما وجئت الى البلد وقد رأوا - [00:01:25](#)

الا ثمانية وعشرين يوما تفطر معه. لان الفطر يوم يفطر الناس يوم يفطر الناس. ثم تقضي يوما ثم تقضي يوما لان الشعب لا يكون ثمانية وعشرين بل اقل ما يكون تسعا وعشرين. الحالة الثالثة والحالة الثالثة اذا صمت ثلاثين - [00:01:45](#)

دوما ثم سافرت الى بلد تأخر صومهم عن بلد سافرت منه بهم وهم يصومون هذا اليوم هل تصوم لانهم يصومون والصوم يوم يصوم الناس او تفطر لانك صمت ثلاثين يوما. والشهر لا يزيد على ثلاثين يوما - [00:02:05](#)

والاظهر والله هو انه لا يلزمك الصوم. لان النبي احكم الامر عليه الصلاة والسلام. فقال الشهر هكذا وهكذا. وانه لا يزيد على ثلاثين يوما فلا نلزمك بصوت واحد وثلاثين يوما. لكن ينبغي عليك ان لا تؤذي ربك - [00:02:25](#)

فان تيسر لك ان تفطر بدون ان يحصل اتهام لك بالفطرة وانا صائمون او كنت بين قوم يعلمون انك على الصيام فلا بأس والا فانك تغفر بالنية تفطر بالنية ولا تصوم هذا هو الاقرب في هذه المسألة - [00:02:45](#)